

أعمال الرفع المساحي لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان) فى المسافة من ادفو / اسوان
(القطاع السادس) (المرحلة الاولى)

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق و الكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GAARB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

أعمال الرفع المساحي لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان)
فى المسافة من ادفو / اسوان (القطاع السادس)
(المرحلة الاولى)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الإدارة المركزية
لمنطقة اسوان

مهندس /

" عيد كرومر "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "

رئيس الامانة العامة للطرق والكبارى
للشئون المالية والإدارية والموارد البشرية
عميد /

" ابوبكر احمد حسن عساف "



مهندس /

الباب الاول- الشروط العامة
أعمال الرفع المساحي

**لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان)
فى المسافة من ادفو / اسوان (القطاع السادس)
(المرحلة الاولى)**


مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تُعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها فى تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري فى اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالأطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومفسرا لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني او المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.
- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
- ث- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون اضافة تعريفية او توصيف) جميع الأعمال المطلوبة من الاستشاري طبقا لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع



م.م. محمد عبد الحار

أعمال الرفع المساحي لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان) في المسافة من ادفو / اسوان
(القطاع السادس) (المرحلة الاولى)

الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشرفاء على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.

ث- الموافقة: تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .

ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقاول: عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .

ح- أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

تقديم أعمال الرفع المساحي لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان) في المسافة من ادفو / اسوان(القطاع السادس) (المرحلة الاولى).

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه استشاري مستقلا يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولا بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات.

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحي .

الأعمال المساحية :

١. رفع مساحي لشريحة بعرض ٥٠ م على جانبي المسار (أو حسب متطلبات استشاري التصميم) بمسافه بينيه ٢٠ - ٢٥ م على طول المسار وذلك للمسارات الابتدائية للمشروع قبل تعديل المسار وطبقا لتعليمات المنطقة المشرفة .
٢. رفع مساحي لشريحه بعرض ٥٠ م على جانبي المسار (أو حسب متطلبات استشاري التصميم) بمسافه بينيه ٢٠ - ٢٥ م على طول المسار وذلك للمسارات النهائية للمشروع بعد تعديل المسار وطبقا لتعليمات المنطقة المشرفة .
٣. رفع مساحي لكل الاشغالات على طول المسار (طرق - أسوار - مباني - أعمدة انارهالخ) ضمن العرض المطلوب لشريحه الرفع أو حسب متطلبات استشاري التصميم.
٤. رفع مساحي لشريحة بعرض ٧٥ م على جانبي الطريق لطرق الاقتراب والمقاطع مع مسار القطار.



مصطفى محمد حسن لوزار

أعمال الرفع المساحي لمشروع القطار الكهربائي السريع (٦ أكتوبر / اسوان) فى المسافة من ادفو / اسوان
(القطاع السادس) (المرحلة الاولى)

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحي فور نهوها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك.
- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الاخلال ببند لائحة الأتعاب:

- فى حال التقصير فى بنود الدراسات واعمال الرفع المساحي أو أى من مهام عقده يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصماً من مستحقات الإستشاري مهما بلغت قيمتها وذلك بعد انذاره ولا يحق للطرف الثاني (الإستشاري) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أيا كان نوعها حال ذلك.

مادة ٨ - مدة العقد :

- يقوم الأستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة فى عناصر الخدمات الأستشاريه فى مدة (٦) شهور .

مادة ٩ - مسئولية الأستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير فى الأعمال أو وجود أى خطأ فى الاعمال الرفع المساحي
- يتحمل الأستشاري الأثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الأخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الأستشاري لأعماله

- يتحمل الأستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

